مجلة الدراسات الإسلامية واللغة العربية
Journal of Islamic studies and Arabic Language, Vol.1, Issue 2, December 2022
ISSN: 2791-2310 Print
ISSN: 2791-2329 Online

إنشاء التأمين الإسلامي بجانب التأمين التقليدي: دراسة تطبيقية على معاملات التأمين في دولة أوغندا[1]

عبد الحفيظ موسى ولوسمبي

أستاذ مساعد في قسم الشريعة الإسلامية بالجامعة الإسلامية في أوغندا.

AbdulHafiz Musa Walusimbi, PhD
Senior lecturer department of Sharia
Faculty of Islamic studies and Arabic language
Islamic University In Uganda

ملخص البحث

يُعدّ قانون التأمين رقم 213– 2000 المعدل في عام 2011 م المرجع الرئيسي لتنظيم معاملات التأمين في أوغندا. وقد أسندت الحكومة مسؤولية تدبير شئون التأمين إلى منظمة ضبط التأمين المسؤولة عن وضع المقاييس والقواعد اللازمة للاشتغال في أعمال التأمين وما يلحق به، ومنح الرخصة للشركات والأفراد الذين يشتغلون في التأمين وما يتعلق به، ومراقبتها وتوجيه المعاملات بين المؤمِّن والمؤمَّن له.

وبخلاف أعمال التصريف الإسلامي، فليس هناك نص قانوني يمنع معاملات التأمين التعاوني في أوغندا. وقد أفصح مدير سلطة تنظيم التأمين في أوغندا عن رغبته في استقبال طلبات الراغبين في الاستثمار في التأمين الإسلامي، واستعداد المنظمة لمنع الرخصة وتوفير المساعدة اللازمة لأي شركة تشتغل في التأمين الإسلامي إلا أنه لم تحصل المنظمة على أي طلب جادي للراغبين في هذا المجال.

[1] أصل المقال ورقة قدمت في مؤتمر التأمين التعاوني في دولة البحرين عام 2013م.

زيادة على ذلك، فقد بدأت المؤسسات المالية في كينيا الدولة المجاورة لأوغندا توفير خدمات التأمين التعاوني وأسفرت النتيجة بأن المجتمع في حاجة إليها وبإمكان الشركات في أوغندا أن تستفيد من خيرات جيرانهم في كينيا.

فإن أرض الاستثمار في التأمين التعاوني في أوغندا لم تزل خصبة لعدم وجود قانون يمنع ممارسته وعدم وجود أية شركة توفر خدماتها بالرغم من كثرة أنواع المعاملات التجارية الرابحة التي أسسها المسلمون في كل من مجالات التجارة والتعليم والزراعة وغيرها، وهي إلى الآن ما زالوا يتعاملون بالتأمين التقليدي لعدم وجود البديل التعاوني الإسلامي. بل إنهم ينتظرون توفر هذه الفرصة واستقبالها بصدور رحبة.

فهذا البحث يكشف عن الفروق الجوهرية بين التأمين التقليدي والتعاوني والمنتجات الموفرة في كل منها، والهيكل القانون الحالي في أوغندا، وإمكانية تقديم نظام التأمين التعاوني كبديل التأمين التقليدي، بالرغم من وجود بعض التحديات القليلة التي يمكن تجاوزها عند وجود الشركات الراغبة في توفير خدمات التأمين تحت نظام التعاون بين المشتركين والشركة. وقد أبدى البحث أن أهم هذه التحديات هو جهل المجتمع الأوغندي عن نظام التأمين التعاوني وهذا يمكن التصدي له بتكثيف جهود التوعية من خلال إقامة الندوات والمؤتمرات حيث يناقش فيها كيفية استفادة المشتركين في التأمين التعاون ليكون هذا أول خطوة لفتح فرص عمليات التكافل الإسلامي وإخضاع الاقتصاد الأوغندي لتعاليم الدين الإسلامي.

المقدمة

يرتد تاريخ مفهوم التأمين الغربي إلى القرن الثاني عشر الهجري حيث اتُّخذ كوسيلة للحماية ضد الخطر الذي تتعرض له السفن التي كانت تحمل البضائع التجارية في شرق إيطاليا. فكان أصحاب هذه البضائع يُكلَّفون بدفع مبلغ معين لقاء تعويضهم في حالة الخسارة أو الضرر التي تحلّ ببضائعهم.

وكان أول تناول دراسة موضوع التأمين في مجال الفقه الإسلامي في القرن التاسع عشر حين تعرض له العلامة ابن عابدين الحنفي في كتابه المشهور رد المختار على الدر المختار بَيد أنه لم يخرج إلى حيز التطبيق على ضوء التعاليم الإسلامية، بل ظلت الدول الإسلامية تمارس التأمين التقليدي لتأثر معظم أنشطتها بالتعاليم الغربية.

فكان أول تطبيق للتأمين التعاوني الإسلامي في عام 1979م في السودان ومن هناك انتشرت فكرته إلى الدول الإسلامية وغيرها في شتى قارات العالم.

فتقوم فكرة التأمين التعاوني كبديل للتأمين التقليدي مع مميزات وخصائص التي تتماشى مع تعاليم الدين الإسلامي وذلك بتجنب المحاذير الشرعية الواردة في ممارسات التأمين التقليدي وتعويضها بممارسات المعاملات والعقود الإسلامية. كما أن التأمين التعاوني يركز على أخلاقيات العدل والشفافية وتقسيم الأرباح إن وجدت بين المشتركين في التأمين.

وستتم هذه الدراسة على الخطة التالية:

المبحث الأول: تعريف التأمين التقليدي ونشأته

المبحث الثاني: خصائص التأمين التقليدي

المبحث الثالث: التأمين التعاوني وخصائصه

المبحث الرابع: المقارنة بين التأمين التعاوني والتأمين التقليدي

المبحث الخامس: الهيكل القانوني للتأمين في أوغندا وإمكان تقديم التأمين التعاوني كبديل

المبحث السادس: سوق التأمين التعاوني في أوغندا وتحدياته والحلول المناسبة

الخاتمة

المبحث الأول: تعريف التأمين التقليدي ونشأته

الفرع الأول: تعريف التأمين التقليدي

التأمين عقد يلتزم فيه المؤمِّن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمَّن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغاً من المال أو إيراداً مرتباً أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث، أو تحقق الخطر المبين بالعقد، وذلك في نظير قسط أو أية دفعة مالية يؤديها المؤمَّن له للمؤمِّن، ويتحمل بمقتضاه المؤمِّن تبعة مجموعة من المخاطر بإجراء المقاصة بينها وفقاً لقوانين الإحصاء.[2]

نشأة فكرة التأمين

التأمين فكرة قديمة يرجع تاريخها إلى القرن العاشر الهجري حيث وُضع أول قانون الخاص بالضرر العام عام 916م حيث اقتضى هذا القانون توزيع الضرر الناتج عن هلاك الحمولة البحرية على جميع أصحاب البضائع الموجودة في هذه الحمولة[3]. ووُجد مثل هذا التعاون بين الصينيين قبل خمس ألف سنة حينما كانت الأسر التي تعيش قريبا من السواحل تتعهد على ربط مساكنهم بعضها ببعض من حيث إنه إن غرق أحد المساكن شارك الجميع في تعويض من أصابه الضرر. كما وُجد مثلها في الروم حيث كان أعضاء المجتمع يوزع المال والعلاوات على الأسرة التي يموت فيها الجنود مقابل أقساط تدفعها كل أسرة في صندوقهم الاجتماعي.

وفي الأوساط الإسلامية، فقد ذكر العلامة ابن خلدون في كتابه المقدمة بأن العرب قبل الإسلام كانوا يمارسون التأمين التعاوني في ممتلكاتهم حيث كانوا يعوضون الضرر الناتج عن الخسارة في رحلاتهم التجارية لمن وقع عليه الخسارة على ماله بسبب كساد تجارته أو هلاكه. فكان الكل يأخذ من ربحه ليعوض الذي وقع عليه الخسارة.[4]

وبما أن الإسلام ليس مجرد عقيدة فلسفية بل منهج متكامل للحياة، فإن تعاليمه قد تناولت فكرة التعاون بين أفراد المجتمع من خلال الحث على المعاملة الحسنة بين الجيران والأقارب والإخوان في المعاملات المالية والاقتصادية وتقديم يد العون إلى المساكين والفقراء. فقد وضع الإسلام مبادئا اعتقادية ومادية للتعاون بين أفراد المجتمع انطلاقا من وصفهم كإخوة في قوله تعالى {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ}[5]، إلى الحث على التعاون بين المؤمنين في قوله تعالى {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا

---

[2] عقود التأمين من الناحيتين التأمينية والقانونية، لجمال الحكيم، (33/1)، نقلا من المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، الدكتور محمد عثمان شبير، ص (107).

[3] Mulhim Ahmed Salem and Sabbagh Ahmed Mohammed ،The Islamic Insurance ،theory and practice ، page ،11 Amman Jordan.

[4] المرجع السابق، نفس الصفحة.

[5] سورة الحجرات، الآية: 10

عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}.[6] فقد نادت هذه الآية إلى تأسيس العلاقة الوثيقة بين أفراد المجتمع والتي شبهها الرسول صلى الله عليه وسلم بالبنيان يشد بعضهم بعضا.

بيد أنه بالرغم من وجود هذه الإرشادات الإلهية إلا أنه لم تخرج فكرة التأمين التعاوني بين المسلمين إلى حيز التطبيق إلا في عام 1979م في السودان، ومن هناك انتشر التطبيق إلى الدول الإسلامية وغيرها إلى الوقت الراهن.

الفرع الثاني: حاجة البشر إلى التأمين

يتعرض حياة الإنسان لمخاطر الهلاك والدمار على نفسه وماله، الأمر الذي جعل الإنسان يفكر في طريق تفادي هذه المخاطر غير المتوقع حصولها إلى أن اكتشف التأمين كملجأ لتخفيف ويلات الخسارة في النفس والمال خاصة في مجال الاقتصاد حيث يصعب على الإنسان ممارسة التجارة دون نظام التأمين.

فتستند فكرة التأمين إلى أن ويلات الحياة غير متوقعة الحصول، وبالتالي فلا بد من نظام التكاتف والتعاون بين أفراد المجتمع حين نزول الحاجة أو حل الكارثة. فيختلف نظام التأمين التعاوني عن التأمين التقليدي في أن الأول لا يقوم على أساس تكثير الأرباح بل على أساس التعاون الأخوي بين الأفراد بعيد عن استغلال المساهمين في صندوق التأمين.

المبحث الثاني: خصائص التأمين التقليدي

يتصف نظام التأمين التقليدي بثلاثة عناصر تجعله مخالفا للتأمين التعاوني الإسلامي:

أولا: عنصر الربا: يدفع المؤمَّن له إلى المؤمِّن (شركة التأمين) في التأمين التقليدي قسط التأمين لقاء تعويض مالي عند تقديم طلبه بعد وقوع الأمر المؤمَّن ضده. فهذه المطالبة المالية للتعويض تكون في الغالب أكثر من الأقساط المالية التي دفعها المؤمَّن له. فهذا مخالف للشريعة الإسلامية التي تنظر إلى هذه المعاملة كمعاملة ربوية حيث يتم فيها استبدال مال بمال أكثر حين تعويض المؤمَّن ضده. فيعتبر هذه الزيادة غير مبرر وبالتالي تقع تحت باب الربا المحرم بقوله تعالى {**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ**}([7])

[6] سورة المائدة، الآية: 2

[7] سورة البقرة، الآية: 10

فيظهر عنصر الربا في التأمين التقليدي في منتجات التأمين ضد الحياة والتأمين العام حيث يتم في الأول تعويض المؤمَّن له حالة موته أو كبر سنه بمبلغ يفوق أقساط التأمين التي دفعها إلى شركة التأمين، وفي الثاني يستثمر أكثر شركات التأمين التقليدي الأقساط التي يدفعها المشاركون في تجارات ربوية.

ثانيا: الغرر: الغرر ما لا يعلم حصوله أو لا يقدر على تسليمه أو لا يعرف حقيقته ومقداره[8]، وهو من المحاذير الشرعية في المعاملات المالية التي تؤدي إلى الخصومة والخلاف بين المتعاقدين. فنظام التأمين التقليدي عبارة عن عقود المعاوضات المالية الاحتمالية المشتملة على الغرر الفاحش حيث إنه لا يعلم المؤمَّن له ولا المؤمِّن عاقبة عقد التأمين بينهما. فعلى سبيل المثال، فلا يعرف المؤمِّن ولا المؤمَّن له وقت حصول الضرر المؤمَّن ضده ولا كيفية حصوله، وتقدير تكليفه من التعويض كما أن هناك بعض الحالات التي لا يستحق فيها المؤمَّن له التعريض من قبل الشركة لأجل عدم توفر الشروط المتفق عليها في العقد.

ويشتد عنصر الغرر في التأمين ضد الحياة حيث لا يعلم المؤمَّن له الأقساط المالية التي سيدفعها إلى الشركة وكم سيعوضها الشركة حين حصول الضرر المؤمَّن ضده. وقد دل على تحريم الغرر ما رواه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: **نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر وبيع الحصاة**

ثالثا: المقامرة: ورد تحريم المقامرة في قوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوْاْ إِنَّمَا الخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}.[9] وبالرغم من وجود الخلاف بين فقهاء الاقتصاد الإسلامي في توفر عنصر القمار في معاملات التأمين التقليدي، فيرى بعضهم أن العقد ضرب من ضروب المقامرة لما فيه من المخاطرة في المعاوضات المالية. فالقمار موجود في كل من نظام التأمين العام والتأمين ضد الحياة حيث يخسر المؤمَّن له جميع ما دفعه من أقساط التأمين عند عدم حصول الضرر.

ومن ناحية أخرى فإن الأقساط المالية التي تدفع إلى الشركة أقل بكثير من التعويض المالي الذي تدفعها الشركة تعويضا للضرر، الأمر الذي يعرض شركة التأمين في خطر الخسارة الكبيرة عندما تفوق المطالبة المالية قيمة الأقساط المدفوعة إلى الشركة. وهذه هي عين المقامرة. وفي التأمين ضد الحياة، فالتعاقد بين المؤمَّن له وشركة التأمين عبارة عن عقد المراهنة على موت المؤمَّن له الذي يخسر جميع الأقساط المالية التي يدفعها إلى الشركة إذا عجز عن دفع ما اتفق عليه أثناء حياته.

---

[8] زاد المعاد في هدي خير العباد، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، 818/5، مؤسسة الرسالة، بيروت 1415هـ.

[9] سورة المائدة، الآية: 90

بَيد أن بعض العلماء قد نفوا وجود المقامرة في التأمين التقليدي بحجة أن المؤمَّن له يستحق التعويض كلما توفر طلبه الشروط المتفق عليها في عقد التأمين، كما أن التأمين خلافا عن المقامرة ليس مبنيا على التخمين بل على حصول خطر حقيقي.

وترجح لي القول بوجود المقامرة في معاملات التأمين التقليدي؛ لأن المقامرة عبارة عن الانغماس أو المشاركة في نشاط يغامر فيها الشخص بمال أو شيء ثمين من أجل كسب المزيد أو أشياء أخرى. وهذا ما ظهر في معاملات التأمين في العصر الراهن حيث يشتري الإنسان وثيقة تأمين بغرض كسب المزيد من المال الذي دفعه لشراء هذه الوثيقة.

المبحث الثالث: التأمين التعاوني وخصائصه

التأمين التعاوني هو أن يجتمع عدة أشخاص معرضين لأخطار متشابهة ويدفع كل منهم اشتراكا معينا وتخصص هذه الاشتراكات لأداء التعويض المستحق لمن يصيبه الضرر.[10]

ونشأت فكرة التأمين التعاوني كبديل عن التأمين التقليدي مع الخصائص التي تنسجم مع تعاليم الشريعة الإسلامية وسمي بنظام التكافل. فيقوم نظام التأمين التعاوني على الخصائص الآتية:

أولا: التعاون في توزيع الخطر على المشتركين وذلك باستخدام التبرعات المقدمة إلى صندوق التأمين تجنبا من الغرر والربا.

يتسم التأمين التعاوني بتوزيع الخطر، والمسئولية الفردية، والديمقراطية، والتساوي والعدل، والتضامن الاجتماعي، والصراحة، والعناية بمصلحة الآخر. وهذا يضمن العدل والشفافية في توزيع الثروة وهذا يؤدي إلى تهيئة الجو المناسب والبؤرة الودودة لتنمية النشاط الاقتصادي.

فيعتمد التأمين تحت هذا التنظيم على عقد التأمين التعاوني بين المشتركين الذين يتعهدون بتقديم التبرعات بينهم والتي تعمل كأقساط التأمين في النظام التقليدي. فيقوم نظام التأمين التعاوني على المظاهر الآتية:

---

[10] التطبيقات الفقهية لقاعدة اليسير مغتفر في البيوع، لهكيا بن محمد كانوريتش، نقلا عن كتاب الغرر في العقود وآثاره في التطبيقات المعاصرة، للدكتور الضرير، ص: 641.

1- يؤدي المؤمَّن له أقساط التأمين إلى صندوق التبرع لا بقصد تحقيق الربح، وإنما لتخفيف الخسائر التي تلحق بعض الأعضاء فهم يتعاقدون ليتعاونوا على تحمل مصيبة قد تحل ببعضهم.[11]

2- للمؤمَّن له حق استرداد ما تبقى من تبرعاته بعد سد الضرر الذي حل بأخيه المشترك، وفي نفس الوقت يطالب باشتراك إضافي لتغطية العجز أو عند نقص التعويضات المستحقة بنسبة العجز.

3- يختلف قسط المشتركين باختلاف درجة الخطر الذي يؤمِّن منه المشترك في التأمين العام أو اختلاف حاجاته في التأمين ضد الحياة.

ثانيا: التمييز الواضح في المعاملة المالية

يختلف نظام التأمين التعاوني عن التأمين التقليدي في أن الثاني يقوم على قصد تحقيق الربح وتكثيره عن طريق استلام أقساط محددة من المشتركين لقاء تحمل الخطر الذي قد يحل بهم. فالمؤمن في التأمين التقليدي عبارة عن شركة يتكون أفرادها من مساهمين آخرين غير المؤمَّن لهم وهؤلاء المساهمون هم المستفيدون بأرباح الشركة. وهذا يختلف عن نظام التأمين التعاوني الإسلامي حيث إن دور شركة التأمين فيه محصور على تدبير تبرعات المشتركين واستثمارها نيابة عنهم. فتقوم العلاقة بين المشتركين والشركة على عقود المعاملات المتمثلة في عقد المضاربة وعقد الوكالة والعقد المزدوج بين الوكالة والمضاربة ونظام الوقف.

أ: نظام المضاربة

تقوم المضاربة على نظام يقدم فيه رب المال رأس المال إلى المضارب ليتجر به ويستثمره في النشاطات التجارية فيقتسمان الربح على ما اتفقا عليه. فيأتي رأس المال من رب المال وليس على المضارب إلا تدبير المال المقدم إليه والسعي في استثماره وإبعاده عن الخسارة الناتجة عن التقصير والإهمال.[12]

هذا يعني أن العقد القائم بين شركة التأمين والمشترك عقد يتعهد فيه المشترك تقديم أقساط مالية لشركة التأمين التي تتعهد باستثماره في النشاطات التجارية الشرعية على اتفاق من الطرفين على نسبة الربح بينهما بموافقة لجنة الرقابة الشرعية. فالربح تحت هذا التنظيم نتيجة الاستثمار من النشاطات التجارية ولا يكون تقسيمه بين المشتركين والشركة إلا بعد سد الضرر الذي حل بأحد الأعضاء المشتركين.[13]

---

[11] التطبيقات الفقهية لقاعدة اليسير مغتفر في البيوع، لهكيا بن محمد كانوريتش، نقلا عن كتاب الغرر في العقود وآثاره في التطبيقات المعاصرة، للدكتور الضرير، ص: 641..

[12] *Practices and Performance of* Modaraba *Companies. (* A case study of ،Islamic Development Bank 13، 1996، Islamic Research and Training Institute، Jeddah،Pakistan's experience) Research Paper No. 37

[13] Retrieved from www.financialislam.com on 27/4/2015.،Financial islam; Takaful Business Models

وفي حالة وجود الخسارة، فيتحملها المشتركون دون شركة التأمين ما لم يثبت الاهمال والتقصير من جانبها. وبهذا الشرط تلتزم الشركة بحفظ اسهامات المشتركين وحمايتها ضد الخسارة الناتجة عن التقصير أو الإهمال الذي قد يؤثر في ثقة المشتركين في أهلية وكفاءة شركة التأمين. وبهذا فلا بد أن تتوافر في الشركة كفاءة إدارة الأموال، والحرفية.[14]، مما يضمن تقوية الأخوة بين المشتركين.

فعلى سبيل المثال، فقد استطاعت شركة التأمين في افريقيا، وهي أول شركة التأمين التعاوني في كينيا وشرق افريقيا بصفة عامة توزيع الأرباح بينها وبين المشتركين بلغت خمسة عشر ونصف مليون شلن كيني من الأرباح المحصول عنها من تبرعات المشتركين[15]. وقد أفادت إدارة الشركة بأن تقسيم الأرباح يكون بعد سد الضرر الذي لحق بأحد المشتركين حيث يقسم الربح على من لم يقدّم طلبا لتعويض الخسارة الماسة به في الفترة المعينة.

ب: نظام الوكالة

يتم التأمين تحت هذا النظام بعقد الوكالة بين المشتركين وشركة التأمين حيث يفوض الطرف الأول مسؤولية إدارة الأقساط المالية إلى الثاني نيابة عنه حيث يقوم المشترك مقام الموكل والشركة مقام الوكيل تتعهد الشركة بإدارة اسهامات المشترك[16]

وتحت هذا التنظيم، تدير الشركة أموال المشتركين حيث يتحمل النشاط التجاري الذي استثمر فيه أموال المتبرعين جميع الخسارة اللائقة به ويكون الربح ملكا خاصا للمشتركين. فلا تستحق الشركة شيئا من هذا الربح بطريقة مباشرة ولا هي مسئولة عن تعويض الخسارة، ولكنها قد تحدد أجرا معينا مقابل عملها بموافقة لجنة الرقابة الشرعية .[17] فتؤخذ الأجر من تبرعات المشتركين كما أنه يمكن أن يتفق الطرفان في هذا العقد على نسبة معينة تستحقها الشركة من الربح الموجود أو تحديد حافز لها لإدارة الشركة إدارة مثمرة.

---

[14] Islamic Financial Services Board، Issues in Regulation and Supervision of Takaful (Islamic Insurance) 2006 Retrieved from www.iaisweb.org on 26/4/2015.

[15] Takaful Insurance of Africa (2013) ، Shariah insurance policy holders paid dividend. Retrieved from www.takafulafrica.com on 10th April 2015

[16] Islamic Financial Services Board supra note 1

[17] Financial Islam، Takaful Business Models; Retrieved from www.financialislam.com on 21/4/2015

فتكون أجرة الشركة تحت هذا التنظيم على ما اتفق عليه الطرفان مسبقا، كما يمكن أن تكون أجرته من الأرباح المجنية من الاستثمار التجاري. وفي حالة إلغاء العقد أو فسخه يسترد المشتركون ما تبقى من اسهاماتهم وذلك بعد طرح التكليفات الإدارية وغيرها.

ج: العقد المزدوج بين المضاربة والوكالة

يقوم هذا النظام على الازدواجية بين نظام المضاربة والوكالة حيث تجمع شركة التأمين بين دور المضارب ودور الوكيل للمشتركين في صندوق التأمين بينما يحل المشتركون موقف رب المال والموكل. فتقلد الشركة أجرة الوكالة المتفق عليها وفي نفس الوقت تستحق نسبة معينة من أرباح الناتجة عن الاستثمار التجاري.[18]

د: نظام الوقف

يلتزم المشتركون تحت هذا النظام بدفع الأقساط المالية إلى شركة التأمين والتي تديرها بناءا على شروط الوقف المعروفة في الفقه الإسلامي[19]. فلا يملك المشتركون تحت هذا التنظيم الأرباح الناتجة عن الاستثمار التجاري مباشرة، وليس بينهم آلية رسمية لتقسيمها، بل إنها تبقى محفوظة في الشركة لمساعدة المجتمع الذي ينتمي إليه المشتركون[20].

فيؤدي المشتركون تبرعاتهم لإنشاء صندوق الوقف وبعده يسقط حق ملكيتهم لها ويبقى لهم حق التحكم في إدارتها، ووضع القوانين لإدارة هذا الصندوق[21]. وبعده يتم استثمار تبرعات المشتركين حسب الأنظمة الثلاثة المتقدمة حيث يساهم هذا الصندوق في جلب منفعة المشتركين وتعويض الخسارة عليهم عند وجودها طبق أحكام الوقف. وتطرح جميع تكليفات إدارة الوقف من صندوقه حيث تتولى شركة التأمين كل الأعمال اللازمة لإدارة وتنمية هذا الصندوق مقابل أجرة الوكالة التي تطرح من اسهامات المشتركين. فعلى الشركة كالمضارب إدارة حساب التأمين والوقف في حدود الممارسات التجارية الشرعية ويكون لها الحق في العائدات على الاستثمار حسب النسبة المتفق عليها في عقد المضاربة.

ثالثا: إذعان الاستثمار للأحكام الشرعية

---

[18] Islamicbamker.com

[19] Islamicbamker.com

[20] A.M. Best Company Methodology (2012)، Rating Takaful (Shariáh compliant) Insurance companies. Retrieved from www.ambest.com/rating/methodology on 27/4/2015.

[21] Abdul Rahim Abdul Wahab (2006); Takaful Business Models-Wakalah based on Waqf-Shariah and Actuarial concerns and proposed solutions Retrieved from www.kni.in/takaful on 26/4/2015

من أهم مميزات التأمين التعاوني الإسلامي مطاوعة جميع ممارساته للأحكام الشرعية مما في ذلك الأقساط المالية والاستثمار التجاري وخضوعها للمنهج الأخلاقي الإسلامي في المعاملات المالية. فلا بد أن تكون سندات التأمين خاضعة لأحكام الشريعة الإسلامية تابعة لأوامرها ومتجنبا لمحاذيرها المتمثلة في الغرر والقمار والربا والتجارات المحرمة في الخمر والخنزير والمخدرات، والمعاملات الربوية.

فيمكن تلخيص نظام التأمين التعاوني الإسلامي بما يلي:

أولا: أن المؤمَّن له هو المشترك في تقديم أقساط مالية في صندوق التأمين.

ثانيا: أن الأقساط المالية المقدمة إلى شركة التأمين لا يقصد بها تحصيل الربح أصالة بل تأمين المشتركين ضد الخسارة الواقعة على أحد المشتركين.

ثالثا: أن المؤمِن (شركة التأمين) ليس مالكا لمال التأمين وإنما هو مجرد أمين له.

رابعا: أن الفائض من اسهامات المشتركين ملك لهم تحت نظام الوكالة وملك لكل من المؤمن والمؤمَّن له تحت نظام المضاربة والنظام المزدوج.

خامسا: للمشتركين حق استرداد ما فضل من أقساطهم بعد تعويض الخسارة على المتضررين.

سادسا: لا بد أن يكون استثمار اسهامات المشتركين في النشاطات التجارية الخاضعة لأحكام الشريعة الإسلامية.

وبالتالي يتضمن نظام التأمين التعاوني ما يلي:

أولا: التأمين التعاوني عبارة عن نظام يقوم على تكاتف وتساند المشتركين في تعويض الضرر عن أنفسهم بناءا على التعاون الحقيقي بينهم.

ثانيا: تكوين صندوق التأمين التعاوني للمصلحة الحقيقية لجميع الأعضاء المشتركين.

ثالثا: تكوين حساب خاص لمدخر التعاون الجماعي لتعويض الضرر الذي يحل بأحد المشتركين.

وبهذا، يكون التأمين التعاوني عبارة عن احتياط ضد النوازل والخطر باستخدام الطرق الخاضعة للأحكام الشرعية حيث يتم تقسيم الخطر على الجماعة في تعويض الضرر، أو استبدال المتاع أو تعويضه.

المبحث الرابع: المقارنة بين التأمين التعاوني الإسلامي والتقليدي

تتمثل الفروق الجوهرية بين التأمين التعاوني والتأمين التقليدي في النقاط التالية:

أولا: يقوم نظام التأمين التعاوني على تقسيم الخطر بين المشتركين بينما يقوم نظام التأمين التقليدي على تحويل الخطر من المؤمَّن له إلى شركة التأمين.

ثانيا: هناك تمييز واضح بين شركة التأمين وملك الأقساط المالية المقدمة إليها، فلا تملك الشركة اسهامات المشتركين في التأمين التعاوني وإنما هي ملك للمشتركين، بخلاف التأمين التقليدي حيث تسعى الشركة إلى جمع الأقساط المالية من المؤمَّن له فتملكها وتتصرف فيها كما تشاء وتكون الأرباح مقسمة بين أصحاب الشركة دون المشتركين.

ثالثا: بخصوص المصلحة، فالتأمين التقليدي تنظيم لإدارة الخطر بينما يتضمن التأمين التعاوني كل من مهمة إدارة الخطر واستثمار اسهامات المشتركين حيث توزع الأرباح والعائدات عليهم.

رابعا: تخضع سياسة التأمين التعاوني لأحكام الشريعة الإسلامية وذلك بتجنب النشاطات التي تخالف الشريعة كالمتاجرة في بيع الخمر والخنزير وموادهما وفي ممارسات الزنى والمعاملات الربوية وغيرها

ومع هذا، يتفق التأمين التعاوني مع التأمين التقليدي فيما يلي:

أولا: كلاهما يقصدان تعويض الخسارة وحماية المشتركين ضد الخطر.

ثانيا: تخضع كلا النظامين لمبادئ مسلمة في التأمين كتقديم طلب التعويض وغيره.

المبحث الخامس: إنشاء التأمين الإسلامي بجانب معاملات التأمين التقليدي في أوغندا

الفرع الأول: كثافة سكان الدولة

أثبتت الاحصائيات المحلية بأن عدد سكان أوغندا بنهاية عام 2014م قد بلغ إلى 34،9 مليون. وهذه زيادة كبيرة من عدد سكانها الذي بلغ 2،5 مليون عام 1911م. ويتوقع أن يبلغ عدده إلى 49 مليون نسمة في عام 2025م.[22]

الفرع الثاني: لمحة عن اقتصاد الدولة

[22] National Bureau ،November 2014، Provisional Results،National Population and Housing Census 2014 ، Revised Edition،of Statistics pg. 6.

يعتمد اقتصاد دولة أوغندا منذ زمن قديم أساسا على الزراعة. فأرضها تتميز بالخصوبة ووفرة المياه الأرضية والمنزلة من السماء في المواسم المعروفة مما يهيئ الجو الزراعي المناسب للبن والقطن والأرز والموز والذرة وغيرها من الزروع والثمار التي تتميز عن غيرها من البلدان الأخرى بالجودة والطعم.

وفي الحاضر، تتجه الدولة نحو مستقبلا مرجوا وتغيرا أساسيا في نشاطها الاقتصادي يرجع ذلك إلى اكتشاف الثروات الطبيعية من المعادن والنفط مما يتوقع إضافة نشاطة اقتصادية في دخل الدولة، مما يوفر فرص الاستثمار في المجالات الاقتصادية المتنوعة التي تساهم إلى دخل الدولة وتحسين مستوى التبادل التجاري الخارجي، وتحسين الطرق وغيرها من البنيات التحتية مما يخدم الوضع الاقتصادي.

زيادة على ذلك، فقد تم تكوين تجمع دول افريقيا (East African Community) والتي تهدف إلى تقوية النشاطات والممارسات التجارية مع دول الأطراف عن طريق تأسيس السوق العام مع دول الأطراف. فقد شرع تجمع شرق افريقيا في تطبيق المرحلة الثانية لتوحيد النشاطات الاقتصادية بين دول الأطراف، منها تأسيس السوق العام للتجارة في الخدمات، وحق تأسيس شركات الخدمات والحركات الحرة للمال ورجال الأعمال. فهذا سيوسع سوق شركات ومؤسسات الخدمات المحلية ويعينها على إتقان توفير خدماتها. كما أنه سيعرض الشركات المحلية للتنافس مع أقرانها من الدول الأخرى للسيطرة على فرص السوق العالمي.

وقد ذكر مدير البنك المركزي الأوغندي بأن دولة أوغندا الآن قد وصلت إلى المرحلة الثانية من مراحل التقدم الاقتصادي الصادرة عن منتدى الاقتصاد العالمي، وبنك إفريقيا للتنمية والبنك العالمي. فقد جاوزت الدولة المرحلة الأولى التي تتميز بالتنافس القائم على إدارة الموارد الطبيعية، والكفاءة غير المهنية، وثرواتها الطبيعية، والآن هي في المرحلة الثانية التي يكون التنافس الدول في تنمية المنتجات.[23]

الفرع الثالث: الوضع الحالي لشركات التأمين في أوغندا

أكد التقرير السنوي الصادر عن منظمة إدارة التأمين في أوغندا زيادة أقساط التأمين من قبل الشركات من شتى أنواع التأمين من 202 بليون شلن أوغندي في عام 2009م إلى 407 بليار عام 2013م.[24]

[23] a presentation ،Emmanuel Tumusiime Mutebile: Uganda's Potential as an economy for the next five years ، Kampala.،at the Mineral Wealth Conference ، 1 October 2012

[24] Insurance Regulatory Authority of Uganda،(IRA Uganda)، Annual Insurance Market Report، 2013 ، pg. 18.

ومع هذا التقدم، فتبقى دولة أوغندا متخلفة في التأمين بالمقارنة مع دول أفريقيا المختارة، كما يشير إليه الجدول التالي:

الدولة	مقدار أقساط التأمين (مليون دولار)
جنوب افريقيا	54،121
المغرب	3،180
ناميبيا	944
تونس	830
الجزائر	1،440
كينيا	1،520
أوغندا	183

فيظهر في الجدول السابق تخلف دولة أوغندا حتى عن الدولة المجاورة لها بفارق كبير في مبلغ أقساط التأمين السنوي. ففي حين يظهر هذا الجدول تأخر دولة أوغندا عن أخواتها إلا أنه في نفس الوقت دليل على خصوبة سوق التأمين في أوغندا.

وقد أكد تقرير منظمة التأمين في أوغندا بأن الأساسيات الاقتصادية تعترف بوجود فرصة الاستثمار في سوق التأمين مع وجود النشاط الاقتصادي، وتوعية المجتمع عن المخاطرة.

الفرع الرابع: احصائيات شركات التأمين في أوغندا

يبلغ عدد شركات التأمين المسجلة من منظمة إدارة التأمين إلى عشرون شركة، وثمانية وعشرون شركة تعمل سمسرة في التأمين، وسبعة عشر شركة تعمل في ضبط الخسارة، وتسع وتسعون وكيلا في القانون. فهذا دليل على تغيير ملموس في حقل التأمين وجد نتيجة التنافس، والفعالية ونمو التأمين. ومن أهم هذه الشركات، شركة UAP، و AIG، JUBILEE، وغيرها.[25]

الفرع الخامس: الهيكل القانوني للتأمين في أوغندا وإمكانية إنشاء التأمين الإسلامي بجانب التأمين التقليدي

[25] IRA،Uganda Annual Report 2013 ، pg. 3

تخضع ممارسات التأمين في أوغندا لقانون التأمين (رقم 213) لعام 2000 والمعدل برقم (13) عام 2011.[26]وقد أسند هذا القانون سطلة إدارة ورقابة وسن القوانين المناسبة لمسايرة التأمين في الدولة إلى سلطة سميت سلطة إدارة التأمين (Insurance Regulatory Authority) التي أسست تحت هذا القانون[27]لمهام أهمها وضع المقاييس الملائمة لممارسة التأمين وتوابعه، وترخيص مؤسسات التأمين وخدماتها، وتوجيه المعاملات بين المؤمِّن والمؤمَّن له.

ولم يصرح قانون التأمين الأوغندي بشيء عن نظام التأمين التعاوني الإسلامي مما قد يستفاد من هذا السكوت عدم وجود نص يعارض نظام التأمين التعاوني الإسلامي. وقد صرح بذلك رئيس سلطة تنظيم التأمين في أوغندا السيد إبراهيم كدّونبي[28]بأنه بخلاف نظام المصرف الإسلامي الذي يعرقل عليه قانون المؤسسات المالية، فليس هناك قانون في أوغندا يمنع تنظيم التأمين التعاوني الإسلامي، وأن السلطة مستعدة لترخيص من يتقدم لتوفير برامج التأمين التعاوني الإسلامي مع توفر المستلزمات. وهذا ما وافق عليه السيد كيلاميري الخبير الإحصائي في السلطة[29]وبالنسبة له فالأمر يحتاج إلى القوانين الممكنة من تنظيم نشاطات التأمين التعاوني الإسلامي.

وقد نصت الفقرة الخامسة من قانون التأمين في أوغندا على منتجات التأمين التقليدي منها التأمين ضد الحياة، والتأمين العام المشتمل على التأمين ضد الحريق، والتأمين على الشحن البحري والجوي، والتأمين على السيارات، والمحصولات الزراعية، وصيد البحر، والأنعام، والصحة وغيرها.

الفرع الخامس: إنشاء التأمين الإسلامي بجانب أنشطة التأمين التقليدي

يمكن ادراج التأمين التعاوني في أنشطة التأمين التقليدي من خلال ما يلي:

أولا: التأمين العام

بما أن القانون ينص على شتى منتجات التأمين التقليدي كما تقدم الإشارة إليه في الفقرة الخامسة، فبإمكان شركات التأمين التقليدي فتح المجال لمن يرغب في نظام التأمين التعاوني، فتجمع إسهاماتهم في حساب معين حيث تستثمر في تجارة شرعية ثم تقسم الأرباح بين المشتركين والشركة على نظام المضاربة أو الوكالة المشار إليه آنفا.

---

[26] The long title of the Insurance Act (Cap 213) Laws of Uganda، 2000 as amended by the Insurance (Amendment) Act، 13، 2011

[27] Sec. 15

[28] مقابلة مع السيد إبراهيم بتاريخ 2015/4/22

[29] مقابلة مع السيد كيلاميري بتاريخ 2015/4/22

فعلى سبيل المثال يمارس أول بنك جمهوري (First Community Bank) في كينيا نظام التأمين العام في توفير خدمة التأمين على السيارات والبيوت[30]حيث يتم بواسطة الأول حماية المؤمَّن له ضد الضرر أو الهلاك الناتج عن حوادث السيارات، والحريق، والانفجار الخارجي، والسرقة، والأضرار الناتجة عن الأسباب السماوية التي لا دخل للإنسان فيها.

وعند وقوع أي من الأضرار السابقة، فإن البنك يعوض المشترك السيارة الهالكة أو الجزء من أجزائها المدمرة إن بقيت الأجزاء الأخرى سليمة سلامة لا يحتاج إلى التعويض أو الاستبدال.[31]

ويوفر البنك أيضا التأمين على السيارة عندما يمتد أثر الضرر إلى طرف ثالث حسب التعاقد الذي تم بين الشركة والمؤمَّن له إذا كان الضرر ناشئا عن سبب مباشر كحريق، وانفجار، وبرق، ومحالة السرقة أو حصولها[32]، كما يوفر البنك أيضا التأمين على ممتلكات الطرف الثالث عندما تتعرض للضرر على يد المؤمَّن له دون أن يتناول تعويض الضرر اللاحق بالسيارة.[33]

وأما التأمين على البيوت فهو لأصحاب المساكن الخاصة حيث يضمن لهم ولأهله الذين يسكنون في البيت سكنى مؤبد. فلا يكتفي هذا التأمين بتغطية المسكن ولكن يغطي ما في المسكن من التزيين الداخلي، والحائط والباب، ومحفظ المياه، والبهيمة، حيث تعوض الشركة الضرر اللاحق بما ذكر بسبب الحريق، أو البرق، أو الزلزال، أو الانفجار، أو غيرها مما ينص عليه الاتفاق بين الطرفين، وإن لم يكن المتاع المصاب بالضرر مملوكا للمؤمن له.

ومن ناحية أخرى، يتناول عقد التأمين على المسكن تعويض الضرر اللاحق بالأمتعة كالدواليب، والمفروشات، وآلات الكهرباء من التلفاز والراديو وما يماثلها حيث تعوض الشركة هذه الأمتعة حين هلاكها أو تعطل مصلحتها بإحدى الأسباب المنصوص عليها في عقد التأمين. ويتضمن التأمين على المسكن أيضا تعويض الضرر اللاحق بخادم المسكن من جرح أو مرض ناشئ عن مزاولة خدمته في البيت. كما يتضمن أيضا تعويض المؤمَّن له ضد المسؤولية القانونية الناتجة عن إلحاق الضرر بالآخر من غير أهل بيته في حادثة أو إلحاق الضرر بمتاع الآخر ولو لم يكن محفوظا في بيته.[34]

---

[30] First Insurance Bank (2011)، FCB Takaful (Insurance) Agency. Retrieved from www.firstcommunitybank.co.ke/index on 29th 2013.

[31] المرجع السابق.

[32] المرجع السابق.

[33] المرجع السابق

[34] المرجع السابق

ثانيا: التأمين العائلي

يحقق التأمين العائلي توفير الفائدة أو الحماية المالية للمؤمّن له أو ورثته بعد موته ضد المخاطر المالية غير المتوقعة حيث يستحق المستفيد منه الفائدة المالية عند وقوع الضرر. ويستند هذا النوع إلى نظام المضاربة الذي يعتمد على مبدأ التضامن الاجتماعي بين رب المال والمضارب. ويتم بدفع المشترك قسطا معينا من المال إلى صندوق التأمين حيث يتفق مع الشركة تخصيص نسبة معينة من ماله في حساب خاص كتبرع والنسبة الأخرى في حساب الاستثمار والادخار كرأس مال لنظام المضاربة. فتستخدم الشركة القسط الأول في حمايته ضد الضرر اللاحق به، والقسط الثاني في استثماره في التجارة حيث يقتسم الربح بين المشتركين والشركة على نظام المضاربة على نسب مئوية المتفق عليها مسبقا.

فعلى سبيل المثال توفر شركة التكافل في افريقيا التأمين ضد الحوادث الفردية حيث تأخذ الاشتراكات المالية من المشتركين أو من ينوب عنهم فتستخدمها في تعويض الضرر الذي يحل بهم كما في حالة وقوع الموت العرضي، أو العجز الدائم أو المؤقت أو العجز الكلي. كما يغطي هذا التنظيم أيضا التكاليف الطبية في حدود معينة.[35]

بهذه النماذج يمكن تقديم منتجات التأمين التعاوني الإسلامي في أوغندا، وذلك فقط بسن القوانين التي تمكن شركات التأمين من ممارسة هذه النشاطات والتي تستلزم لكل شركة راغبة في فتح مجال التأمين التعاوني الإسلامي تأسيس لجنة الرقابة الشرعية لدراسة المنتجات والموافقة عليها قبل تقديمها إلى الراغبين في الاشتراك.

المبحث السادس: سوق التأمين التكافلي التعاوني في أوغندا وتحدياته والحلول المناسبة

هناك فرص كثيرة لتأسيس وتبلور التأمين التكافلي الإسلامي في أوغندا بناء على الأمور الآتية:

أولا: لا يوجد أي قانون يمنع تأسيس التأمين التكافلي في أوغندا لأن قانون التأمين الحالي لا يمنع نشاطات التأمين التكافلي التعاوني.

ثانيا: هناك تقدم ملموس في حالة المسلمين في أوغندا اقتصاديا حيث يملك الكثير منهم شركات وتجارة متنوعة وهم في حاجة إلى تأمين إسلامي كلما وجدت الفرصة.

ثالثا: لا يوجد إلى الآن أية شركة توفر خدمات التأمين التكافلي في أوغندا وهذا يعني أن أرض الاستثمار فيه لم تزل خصبة.

---

[35] المرجع السابق

التحديات المتوقعة والحلول المناسبة

من التحديات التي يرجى مواجهتها في بداية تنظيم التأمين التعاوني ما يلي:

أولا: جهل الجمهور عن ممارسات التأمين التعاوني الأمر الذي يستدعي إلى تكثيف الجهود لتوعية المجتمع الأوغندي حول تنظيم التأمين الإسلامي.

ثانيا: عدم توفر الطاقة البشرية المثقفة في مجال التأمين التكافلي مما يستدعي تدريب الناس في هذا المجال خاصة علماء الشريعة الإسلامية الذين يتأهلون لتشكيل لجنة الرقابة الشرعية في شركات التأمين التعاوني.

ثالثا: تغيير فكر واعتقاد الجمهور الذين ما زالت فكرتهم أسيرة لنظام التأمين التقليد وهذا يستلزم تكثيف الجهود للتوعية من خلال الندوات والمؤتمرات حيث يناقش فيها نظام التأمين التعاوني كقرين التأمين التقليدي.

رابعا: غياب الهيكل القانوني لممارسات التأمين الإسلامي، وهذا يستدعي إلى تقديم الطلب إلى السلطة التشريعية الأوغندية لوضع مسودة لممارسات التأمين الإسلامي.

الخاتمة

لقد ساهم التأمين التعاوني في تطوير مجال التأمين ولم تزل الحاجة إليه ملحة لمكافحة تحديات التأمين التقليدي وسد ثغراته. بيد أن أكبر التحدي ما زال قائما والذي يتمثل في محو الجهل عن نظام التأمين الإسلامي لتهيئة الجو المناسب لقبوله في أوساط المجتمع الاقتصادي في أوغندا.

المراجع

التطبيقات الفقهية لقاعدة اليسير مغتفر في البيوع، لهاكيا بن محمد كانوريتش، أصله بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير بقسم الفقه المقارن، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المعهد العالي للقضاء، عام 1428هـ/ 1429هـ

عقود التأمين من الناحيتين التأمينية والقانونية، لجمال الحكيم، دار المعارف، الطبعة الأولى، عام 1998م.

الغرر في العقود وآثاره في التطبيقات المعاصرة، للدكتور محمد الأمين الضرير، سلسلة محاضرات العلماء البارزين رقم (4)، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، المملكة العربية السعودية. الطبعة الأولى، 1414هـ – 1993م.

المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، للدكتور محمد عثمان شبير، دار النفائس، عمان، الطبعة السادسة، عام 2007/1427م.

زاد المعاد في هدي خير العباد، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت 1415هـ.

Mulhim Ahmed Salem and Sabbagh Ahmed Mohammed، The Islamic Insurance، theory and practice، Amman Jordan.

Practices and Performance of Modaraba *Companies. (*A ،Islamic Development Bank Islamic Research ، Jeddah،case study of Pakistan's experience) Research Paper No. 37 1996.،and Training Institute

Retrieved from www.financialislam.com on ،Financial Islam; Takaful Business Models Islamic Financial Services (27/4/2015

Issues in Regulation and Supervision of Takaful (Islamic Insurance) 2006 ،Board (Retrieved from www.iaisweb.org on 26/4/2015

Shariah insurance policy Retrieved from ، Takaful Insurance of Africa (2013) (www.takafulafrica.com on 10th April 2015

Takaful Business Models; Retrieved from www.financialislam.com on ،Financial Islam (21/4/2015

Rating Takaful (Shariáh compliant) ، A.M. Best Company Methodology (2012) Insurance companies. Retrieved from www.ambest.com/rating/methodology on (27/4/2015.

Abdul Rahim Abdul Wahab (2006); Takaful Business Models-Wakalah based on Waqf-Shariah and Actuarial concerns and proposed solutions Retrieved from (www.kni.in/takaful on 26/4/2015

2000 as amended by the Insurance ،Insurance Act (Cap 213) Laws of Uganda
2011، 13،(Amendment) Act

FCB Takaful (Insurance) Agency .Retrieved from ، First Insurance Bank (2011)
www.firstcommunitybank.co.ke/index on 29th 2013.
، Uganda National Bureau of Statistics،National Population and Housing Census 2014
November 2014.
Emmanuel Tumusiime Mutebile: Uganda's Potential as an economy for the next five
1 October 2012 ، Kampala، a presentation at the Mineral Wealth Conference،years
Annual Insurance Market ، (IRA Uganda)،Insurance Regulatory Authority of Uganda
2013.،Report

مقابلة مع السيد إبراهيم والسيد كيلاميري بتاريخ 2015/4/22م